



### أصدر القانون الآتي

مادة ١ - يعتمد في ميزانية السنة المالية ١٩٥٥ - ١٩٥٦ قسم ١٧ (وزارة الحربية) فرع ٣ (القوات الجوية) باب ١ (ماهيات وأجر ومرتبات) رفع وظيفة وئس أقسام إدارة المخازن بالكادر الفني العالى من الدرجة الثالثة إلى الدرجة الثانية مقابل إلغاء وظيفتين من الدرجة الثامنة الفنية المتوسطة بميزانية نفس الفرع .

مادة ٢ - على وزيرى المالية والاقتصاد والحربية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر بديوان الرياسة في ٢٢ ربيع الثانى سنة ١٣٧٥ (٧ ديسمبر سنة ١٩٥٥) .

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين ، بكاشى (أ.ح)

وزير الحربية

وزير المالية والاقتصاد (بالنيابة)

عبد الحكيم عامر ، لواء (أ.ح)

محمد أبو نصير

### قانون رقم ٦١٢ لسنة ١٩٥٥

بتنسيق بعض وظائف مصلحة الطيران المدني

في ميزانية السنة المالية ١٩٥٥ - ١٩٥٦

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ ؛

وعلى القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ؛

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ - يعتمد في ميزانية السنة المالية ١٩٥٥ - ١٩٥٦ قسم ١٧ (وزارة الحربية) فرع ٥ (مصلحة الطيران المدني) باب ١ (ماهيات وأجر ومرتبات) إنشاء عدد ٢٢ وظيفة فنية متوسطة بقسم المواصلات السلطنة واللاسلكية منها عدد ٧ خامسة وعدد ١٥ سادسة بتكاليف قدرها ٦,١٢٠ جنيها سنويا .

### قانون رقم ٦١٠ لسنة ١٩٥٥

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٥ - ١٩٥٦

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ ؛  
وعلى القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية ؛  
وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ؛

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٥ - ١٩٥٦ القسم ٨ (وزارة التجارة والصناعة) الفرع ١ (الديوان العام) باب ٣ (مصرفات عامة) اعتماد إضافي قدره ٣,٠٠٠ جنيه (ألف جنيه) لمواجهة الزيادة المتوقعة في مصرفات البند ٨ (مصرفات ثرية وغير منظورة) مع إطفائه من القيود المالية .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الباب الأول من ميزانية الفرع نفسه .

مادة ٢ - على وزيرى المالية والاقتصاد والتجارة والصناعة تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر بديوان الرياسة في ٢٢ ربيع الثانى سنة ١٣٧٥ (٧ ديسمبر سنة ١٩٥٥) .

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين ، بكاشى (أ.ح)

وزير التجارة والصناعة

وزير المالية والاقتصاد (بالنيابة)

محمد أبو نصير

محمد أبو نصير

### قانون رقم ٦١١ لسنة ١٩٥٥

برفع وظيفة من الدرجة الثالثة إلى الدرجة الثانية في ميزانية

القوات الجوية للسنة المالية ١٩٥٥ - ١٩٥٦

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ ؛  
وعلى القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية ؛  
وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ؛